

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

■ بداية، أود أن أعبر لكم عن سعادتي باللقاء معكم من جديد في إطار النقاش العام حول مشروع قانون المالية لسنة 2020، وما تضمنه من مقتضيات تهدف من خلالها التأسيس لمرحلة جديدة تنبني على إعادة الثقة للمواطن وللفاعل الاقتصادي، والانكباب على الأوراش الاستعجالية التي أكد عليها جلالة الملك حفظه الله على مستوى تقليص الفوارق وإنعاش الاستثمار ودعم المقاولات وتشغيل الشباب.

■ وأود بهذه المناسبة أن أشكركم على تعبئكم وانخراطكم الجدي في النقاش، وهو ما لمستته من خلال الاستماع إلى مختلف المداخلات القيمة للسيدات والسادة المستشارين.

■ ومما لاشك فيه أننا جميعا متفقون بأن أكبر رهان لدينا اليوم كسياسيين، بغض النظر عن موقعنا في الحكومة أو البرلمان، في الأغلبية أو المعارضة، هو أن نستعيد ثقة المواطن في مؤسسات بلاده، وفي إرادتها الصادقة وقدرتها على الاستجابة لحاجياته الملحة.

■ ولا يمكن أن نعيد الثقة للمواطن إلا إذا لمَس بأن نقاشاتنا بخصوص مختلف السياسات العمومية في إطار مشروع قانون المالية أو خارجه، تنبني على لغة الوضوح، والصراحة، والمساءلة الموضوعية التي تُغَلِّبُ مصلحة الوطن والمواطنين بعيدا عن المصالح الفئوية والصراعات السياسية.

■ فقد أكد جلالة الملك حفظه الله في خطابه الأخير أمام مجلسي البرلمان بمناسبة افتتاح هذه السنة التشريعية بأن الطبقة السياسية بالأساس، بما في ذلك الحكومة والبرلمان، مسؤولة عن توفير شروط النجاح لأهم التحديات والرهانات الاقتصادية والتنموية التي تفرضها المرحلة الجديدة. وهذا يتطلب بطبيعة الحال التعاون والتعبئة الجماعية من أجل ترصيد المكتسبات التي راكمتها بلادنا تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك نصره الله، والدفع بالمسار التنموي لبلادنا في إطار نموذج تنموي جديد يمكن من تحقيق نسب نمو أعلى وإدماج أكثر للفئات الهشة والفقيرة.

■ والحكومة مستعدة للتعاون مع مؤسساتكم المحترمة حتى نبني أواصر الثقة في العمل السياسي وفي مصداقية المؤسسات بما يخدم المصالح العليا لبلادنا ومصالح المواطنين بالدرجة الأولى.

■ فأن نكون متفقيين بخصوص الأولويات التي حددها جلالة الملك حفظه الله، لا يعني أن يكون لدينا نفس التصور لما يمكن بلورته من حلول

للإشكاليات الاجتماعية والاقتصادية المطروحة على بلادنا. فنحن نرحب بالنقد الموضوعي، ونرحب كذلك بالاقترحات البناء، ومستعدون للإجابة على كل تساؤلاتكم والتفاعل بكل موضوعية مع مقترحاتكم لتعديل مقتضيات هذا المشروع.

■ كما أن التعبئة والتعاون لاتعني التوافق على كل شيء، بل تعني أنه على كل الفرقاء كل من موقعه، تغليب المصلحة العليا للوطن والمواطنين والارتقاء بالخطاب السياسي من أجل رفع الرهانات التي أكد عليها جلالة الملك حفظه الله، خاصة وقد بلغنا مرحلة مفصلية حافلة بالعديد من الإكراهات داخليا وخارجيا تفرض على كل منا تحمل مسؤوليته من أجل تحقيق الإقلاع الشامل الذي نصبو إليه جميعا، والحفاظ على الاستقرار الذي تنعم به بلادنا في ظل ما تعرفه المنطقة من توترات كبيرة.

■ وما من شك بأن التعبئة والوعي الجماعي بدقة المرحلة والرهانات التي تحملها، سيمكننا من تقوية التماسك واللحمة الوطنية في مواجهة المتربصين باستقرارها ووحدتها الوطنية.

■ وهنا أود التأكيد على تشبث الحكومة بالمقاربة السياسية المعتمدة من طرف منظمة الأمم المتحدة، وقرارات مجلس الأمن، لحل قضية الصحراء المغربية في إطار الضوابط التي حددها جلالة الملك حفظه

الله، والمتعلقة بعدم وجود أي حل لهذه القضية خارج الحكم الذاتي واحترام سيادة المغرب.

■ وما لاشك فيه أن قرار مجلس الأمن الأخير، والتزايد المتواصل لعدد الدول التي لا تعترف بالكيان الوهمي، والشراكات والاتفاقيات التي تجمع المغرب بالقوى الكبرى، وعدد من الدول الشقيقة والصديقة والتي تشمل الصحراء المغربية، تؤكد صواب ووجاهة الموقف المغربي المبني على سيادته على كل شبر من أراضيه.

■ ولا يفوتني هنا التنويه مجددا بالجهود والتضحيات التي تبذلها كل القوى الأمنية بمختلف تشكيلاتها، وبتجندتها الدائم، تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك حفظه الله، للدفاع عن الوحدة الترابية للوطن، وصيانة أمنه واستقراره.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

■ لقد حرصت طيلة مدة المناقشات على الإصغاء بكل إمعان واهتمام لكل تدخلات السيدات والسادة المستشارين المحترمين، ودونت كل ملاحظاتكم واقتراحاتكم وانتقاداتكم في إطار الاحترام الذي أكنه لمؤسستكم.

■ وسأحاول أن أتفاعل قدر الممكن مع مختلف التدخلات في إطار هذا الجواب، على أن يستمر هذا التفاعل طيلة مرحلة المناقشة التفصيلية لمواد المشروع، علماً أن مصالح وزارة الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة مستعدة لموافاتكم بكل المعلومات الكفيلة بإغناء النقاش والمساهمة الفاعلة في تطوير مضمون المشروع بما يخدم مصالح المواطنين ويحسن من ظروف عيشهم واندماجهم في تنمية وطنهم.

■ وجواباً على تدخلاتكم، سأتطرق للمحاور التالية:

أولاً: أود التأكيد على أن التعديل الحكومي جاء استجابة للتوجيهات الملكية السامية بتقديم مقترحات لإغناء وتحديد مناصب المسؤولية الحكومية بكفاءات وطنية عالية المستوى، حيث تم تقليص عدد أعضاء الحكومة بدمج مجموعة من القطاعات فيما بينها ودعمها بمجموعة من الكفاءات، بهدف ضمان نجاعة والتقائية واندماج مختلف السياسات القطاعية.

■ وبالتالي فهذه الحكومة في هيكلتها الجديدة، بكافة أعضائها، باتت حزبي أو بدونه، ما هي إلا استمرار للحكومة التي حازت على ثقة مؤسستكم الموقرة سنة 2017، على أساس التعاقد الذي يجسده البرنامج الحكومي.

■ فكل حكومات العالم تضم وزراء بدون انتماء حزبي، وكل حكومات العالم يتم تعديلها، وبالتالي فليس من المنطقي أن نقول بأن وجود وزراء

بدون انتماء حزبي سيضعف الأحزاب السياسية، وبأن التعديلات المتكررة للحكومة والخلافات بين مكوناتها تؤثر على استقرار عملها، إلى غير ذلك من الانتقادات.

■ فاستقطاب الكفاءات يُشكل قيمة مضافة لإضفاء مزيد من النجاعة والفعالية على عمل الحكومة. كما لا يعني وجود وزراء دون انتماء حزبي، أن لكل وزير برنامجه الخاص خارج إطار العمل الحكومي المنسجم الذي يستجيب للأولويات التي حددها جلالة الملك حفظه الله والبرنامج الحكومي.

■ بل إن الحكومة بكل مكوناتها، لها تصوّر مشترك واختيارات اقتصادية واجتماعية واضحة وإرادية. اختيارات تم تحديدها في إطار إعادة ترتيب أوليات البرنامج الحكومي استجابة للتوجيهات الملكية السامية في خطبه الأخيرة. وهذه الاختيارات هي التي أطرت إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2020.

■ كما أود أن أوضح أنه في كل الائتلافات الحكومية على مستوى العالم هناك اختلافات، لكن المهم هو القدرة على تدبير هذه الاختلافات، والحرص على ضمان تفعيل مختلف الأوراش الملتمزم بها، وعلى رأسها الأوراش الاستعجالية التي دعانا إليها جلالة الملك حفظه الله في

خطبه الأخيرة، والتي تتطلب منا التعبئة ، ووضع كل الخلافات جانبا والابتعاد كل البعد عن الحسابات السياسية.

ثانيا: فيما يخص النقاش المستفيض الذي هم المادة 9 من مشروع قانون المالية لسنة 2020 سواء داخل البرلمان أو خارجه، لابد أن أؤكد بأن هذا النقاش يبقى شيئا إيجابيا ومحمودا ما لم يجد عن الموضوعية واستحضار المصلحة العليا للوطن والمواطنين.

■ وأود أن أنوه هنا بالتوافق الذي حصل بين مكونات مجلس النواب أغلبية ومعارضة من خلال التصويت على تعديل يوازن بين الحفاظ على حقوق المواطنين واستمرارية المرفق العام، من خلال تقييد منع الحجز على أموال وممتلكات الدولة بمجموعة من الضوابط، التي تضمن تنفيذ الأحكام القضائية عبر توفير الاعتمادات المالية الضرورية في آجال محددة.

■ وقد تم تدعيم مقتضيات هذه المادة بتدبير جديد يمنع على الأمرين بالصرف أو من يقوم مقامهم الالتزام بأي نفقة أو إصدار الأمر بتنفيذها، في إطار الاعتمادات المفتوحة بالميزانية العامة، لإنجاز مشاريع استثمارية على العقارات أو الحقوق العينية بالاعتداء المادي ودون استيفاء المسطرة القانونية لنزع الملكية لأجل المنفعة العامة بالاحتلال

المؤقت. وهذا تدبير هام سيمكن من تفادي الاعتداء المادي على عقارات الغير، دون سلوك المساطر القانونية لنزع الملكية ودون توفر الاعتمادات المادية الضرورية لذلك.

■ وأتمنى أن تتوافق مكونات هذا المجلس كذلك على الصيغة التي تم اعتمادها للمادة التاسعة، وذلك من منطلق المصلحة العامة التي تأخذ بعين الاعتبار ضرورة الحفاظ على التوازنات المالية للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، خاصة إذا علمنا أن المحجوزات على أموال الدولة بلغت خلال الثلاث سنوات الأخيرة ما يقارب عشرة ملايين درهم. فكما أن الحكومة مسؤولة عن هذه التوازنات، فأتى كذلك كبرلمانيين مسؤولون عنها بموجب الفصل 77 من الدستور.

■ وأود التأكيد من جديد بأن الحكومة لا تنوي من خلال اقتراح هذه المادة لا خرق الدستور ولا إفراغ الأحكام القضائية من محتواها. فهدفنا في إطار مشروع قانون المالية برمته هو توطيد ثقة المواطن في مؤسسات بلاده وليس العكس.

■ فنحن حريصون أشد الحرص على احترام الأحكام القضائية، وعلى التنفيذ السريع لهذه الأحكام حتى تُثبَّت ثقة المواطن في قضاء بلاده.



ولكن نحن حريصون في نفس الوقت على ضمان استمرار المرفق العام في أداء الخدمات المقدمة للمواطن بشكل خاص. ولا يمكن أن يتأتى ذلك إلا بتحسين الأموال المرصودة لتسييرها من الحجز مع إيجاد وسائل بديلة تضمن إلزامية تنفيذ الحكم القضائي في مواجهة الدولة.

■ وبالتالي فاقترح منع الحجز على أموال أو ممتلكات الدولة، لا يعتبر عاملاً تفضيلياً للدولة بقدر ما هو إجراء لضمان استمرارية المرفق العام، علماً أن منع الحجز يبقى مقيداً بمجموعة من الضوابط المنصوص عليها في المادة 9 من مشروع قانون المالية لسنة 2020 في صيغتها المعدلة لضمان حق المتقاضين في الحصول على حقوقهم كاملة، من خلال إرساء مساطر مبسطة وتحديد آجال مضبوطة لتنفيذ الأحكام الصادرة ضد الدولة.

■ وحتى تقربكم من تجارب الدول الأخرى، يمكن أن أؤكد لكم أن مُعظَم تشريعاتها تتضمن مقتضيات تمنع الحجز على أموال وممتلكات الدولة بما في ذلك الأملاك التابعة للمؤسسات العمومية والشركات المملوكة كلياً أو جزئياً للدولة. وقد همت الأبحاث التي قمنا بها في هذا الشأن حوالي 22 دولة من بينها الولايات المتحدة الأمريكية، وألمانيا، وفرنسا، وبلجيكا، وهولندا، وكندا، وسويسرا، وتركيا، وقطر، .....

■ وبخصوص بعض التدخلات التي ذهبت إلى كون المادة 9 لا تدخل ضمن الاختصاص الحصري للقانون المالي وتعتبر فرسا ميزانياتيا "Cavalier budgétaire"، أود التأكيد على أن هذه المادة جاءت تنفيذا لمقتضيات المادة 14 من القانون التنظيمي لقانون المالية التي تنص على أن نفقات تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد الدولة تندرج ضمن نفقات التسيير التي يتكلف قانون المالية للسنة بتحديدتها وبيان كيفية أدائها، وبالتالي فإن إدراج مقتضيات قانونية تنص على كيفية أداء النفقات المذكورة من خلال تحديد الإجراءات التي يتعين على كل من الأمر بالصرف والمحاسب المكلف بالأداء الالتزام بها لأداء هذه النفقات، هو منسجم مع مقتضيات المادة 14 وكذا المادة 6 من القانون التنظيمي لقانون المالية. وبالتالي فالتدابير المقترحة في إطار المادة 9 لا يمكن أن تكون إلا في إطار القانون المالي للسنة ولا مجال للحديث عن فرس الميزانية "Cavalier budgétaire".

■ أما بخصوص الفقرة الأخيرة من هذه المادة، التي نصت على عدم جواز الحجز بأي حال من الأحوال على الأموال وممتلكات الدولة تنفيذا للأحكام القضائية الصادرة ضدها، فهو مقتضى ينسجم مع طبيعة هذه الأموال المرصودة للمصلحة العامة والغير القابلة للحجز عليها.

■ كما أن هذا المقتضى ينسجم مع ما نصت عليه المادة الأولى من القانون التنظيمي لقانون المالية الذي يحدد طبيعة ومبلغ وتخصيص مجموع موارد وتكاليف الدولة وكذا التوازن الميزانياتي والمالي الناتج عنها. وبالتالي فإجازة الحجز على أموال الدولة وممتلكاتها يُخل بالتوازن الميزانياتي والمالي الذي يحكم قانون المالية السنوي.

■ وللذين يقولون بأن هذه المادة تتعارض مع مقتضيات الفصل 126 من الدستور، أود أن أؤكد بأن تنزيل الدستور يجب أن تُراعى فيه جميع أحكامه ومبادئه، وخاصة:

● الفصل 37 من الدستور الذي نص على ضرورة التقيد بالقوانين واحترام الدستور، وبناء على ذلك يتوجب احترام مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية عند اتخاذ القرار بأداء أي نفقة عمومية وإن كانت تنفيذاً لحكم قضائي؛

● الفصل 77 من الدستور الذي جعل الحفاظ على التوازنات المالية مسؤولية مشتركة للحكومة والبرلمان؛

● الفصل 154 من الدستور الذي أوجِبَ الحفاظ على استمرارية المرافق العمومية في أداء خدماتها، ولن يتأتى ذلك إلا بتحسين الأموال المرصودة لتسييرها من الحجز مع إيجاد وسائل بديلة لتنفيذ

الأحكام القضائية الصادرة في مواجهة الدولة، وهو ما قمنا بالتوافق حوله مع فرق الأغلبية والمعارضة بمجلس النواب من خلال تعديل المادة 9.

وخلاصة القول فمقتضيات المادة التاسعة من مشروع قانون المالية لسنة 2020، التي أثرت أن أقدم بشأنها كل هذه التفاصيل في إطار التفاعل مع تدخلاتكم، لا تتعارض لا مع مقتضيات الدستور وتنسجم مع أحكام القانون التنظيمي لقانون المالية ولا تعتبر فرسًا ميزانياتياً. وكلي أمل أن يتم تغليب المصلحة العليا في إطار التصويت على هذه المادة.

ثالثاً: فيما يخص المديونية، لا بد من التأكيد على النقاط التالية:

■ فكما تعلمون جميعاً، فقد عرف مؤشر نسبة المديونية إلى الناتج الداخلي الخام، ارتفاعاً ابتداءً من سنة 2010 ليصل إلى حدود 65,1% سنة 2017 و65,3% سنة 2018. وذلك نظراً للظرفية الاقتصادية الصعبة المرتبطة بتأثيرات الأزمة العالمية.

■ وبفضل الإصلاحات المعتمدة والتحكم في عجز الميزانية، فقد نجحت الحكومة في تقليص وتيرة تطور مؤشر معدل المديونية نسبة إلى الناتج الداخلي الخام حيث تراجعت من 3,9+ نقطة من الناتج الداخلي الخام كمتوسط سنوي بين 2009 و2013 إلى حوالي 1+ نقطة كمتوسط

سنوي بين 2014 و2017، ثم إلى 0,3+ نقطة سنة 2018 وذلك بالرغم من التراجع النسبي لمعدل النمو الاقتصادي الذي عرفته هذه الحقبة.

■ ومن جهة أخرى لا بد أن أؤكد على مسألة هامة وهي أن المفهوم المعتمد من طرف المؤسسات المالية الدولية بالنسبة لبلادنا فيما يخص احتساب حجم الدين، هو دين الخزينة وهو لا يتعدى حالياً 65% من الناتج الداخلي الخام. وقد أثبت اختبار القدرة على تحمل الصدمات المنجز من طرف صندوق النقد الدولي أن دين الخزينة في مستواه الحالي يبقى مستداماً. وبالتالي فلاداعي للتهويل وتقديم أرقام يتم احتسابها على أساس مُجمّع للدين العمومي. في حين أن الطريقة السليمة لاحتساب دين القطاع العمومي أو دين قطاع الإدارات العمومية كما هو متعارف عليه في المعايير الدولية، تركز على اللجوء إلى مبدأ توحيد البيانات وإلغاء أصول وخصوم الدين بين الوحدات المكونة للقطاع العمومي لتفادي الحساب المزدوج للديون.

■ ولا بد أن أؤكد مرة أخرى بأن اللجوء إلى الاستدانة يخضع للترخيص من قبل البرلمان في إطار قانون المالية، الذي يحدد سقفاً لمستوى التمويلات الخارجية لا يمكن بأي حال تجاوزه، ويتم تغطية الفارق المتبقي من احتياجات التمويل بالموارد الداخلية، في إطار التحكم بين

مصادر التمويل الداخلية والخارجية من أجل الحصول على شروط مواتية تضمن أقل كلفة ممكنة مع التقليل من مخاطر تقلبات أسعار الفائدة والصرف.

■ وفي هذا الإطار، فقد تمكنا في الأسبوع الماضي من تحقيق عملية خروج ناجحة بكل المقاييس للمغرب في السوق المالي الدولي، بعد غياب دام خمس سنوات، حيث مكنت هذه العملية من إصدار سندات في السوق المالية الدولية لمبلغ 1 مليار أورو بأجل 12 سنة و1,5% فقط كسعر فائدة. وهو معدل الفائدة الأدنى الذي يحصل عليه المغرب في السوق الدولية عبر التاريخ. وإلى جانب ذلك استفاد هذا الإصدار من أكبر دفتر طلبات الاكتتاب من حيث الحجم لعملية منجزة بالأورو، حيث تجاوز مجموع الطلبات مبلغ 5,3 مليار أورو و شملت أكثر من 285 من المستثمرين المعنيين. ويؤكد هذا النجاح الثقة التي يحظى بها المغرب لدى المؤسسات المالية الدولية الكبرى ووكالات التصنيف، والمستثمرين الذين أشادوا بشكل خاص، بالاستقرار السياسي الذي تتمتع به المملكة المغربية ومتانة الإطار الماكرو اقتصادي الذي أكدّه حفاظ المغرب على تصنيفه في "درجة الاستثمار" لأكثر من عشر سنوات، وكذلك بمدى أهمية الإصلاحات التي تم تنفيذها تحت

القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، والتي تم عن آفاق اقتصادية قوية ومتينة للمغرب.

رابعا: إذا كان المغرب يحظى بالثقة بالخارج، فإن الرهان اليوم هو أن نعيد هذه الثقة داخليا، حتى نتمكن من وضع أسس مرحلة جديدة شعارها المسؤولية والمواطنة الحقيقية من أجل بناء المستقبل.

■ وما لاشك فيه أن بناء المستقبل يتطلب مساهمة الجميع من خلال الانخراط الطوعي في أداء الضريبة. وأتم تعلمون أن تغيير السلوك الضريبي ينبغي على إعادة الثقة للفاعلين الاقتصاديين ولكل الملزمين.

■ وإذا كنا قد اتفقا في المناظرة الوطنية حول الجبايات على التأسيس لنظام ضريبي عادل، فإن بلوغ هذا المراد يقتضي التأسيس لمرحلة انتقالية تقطع مع مرحلة انعدام الثقة وتمكن من الولوج إلى مرحلة بناء أجواء التفاهم والوعي بأهمية الامتثال الضريبي.

■ وهذا ما قمنا به في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2020، من خلال اقتراح مجموعة من التدابير تهدف بالأساس إلى ضمان التوجه الطوعي للمواطنين للامتثال للقوانين الضريبية ولقوانين الصرف، وإحداث توازن في العلاقة بين الإدارة ودافعي الضرائب.

■ وبالتالي فلا يمكن أن أقبل أبدا أن يتم تبخيس هذا المجهود وهذه الاستراتيجية الواضحة لتنزيل رؤية للإصلاح الضريبي اتفقنا عليها مع كل الفاعلين في إطار المناظرة، من خلال اتهام الحكومة بتشجيع التملص الضريبي.

■ فقد كان ضروريا، وكما تم الاتفاق على ذلك في إطار المناظرة، أن نؤسس لمرحلة انتقالية نقوم فيها باتخاذ مجموعة من التدابير لتوطيد الثقة وخلق مصالحة حقيقية للمواطن مع الضريبة والانتقال إلى مرحلة الامتثال والمواطنة الضريبية. ومن هذا المنطلق تم اتخاذ مجموعة من التدابير تهدف إلى التسوية الطوعية الجبائية.

■ وبالتالي فالهدف من هذه التدابير ليس تشجيع التملص الضريبي أو ضخ موارد إضافية في حزينة الدولة لتقليص العجز.

■ وأنا أكررها مرة ثانية لم تتوقع ميزانية سنة 2020 ولو درهما واحدا من الموارد التي ستأتى من المساهمات الإبرائية المقترحة.

■ فلا يعقل أن تقولوا لنا بأننا نبحت عن موارد للخزينة من خلال اقتراح هذه التدابير، ولما نوكد بأننا لم نتوقع أي درهم برسم هذه التدابير تهموننا بأننا لم نحترم مبدأ الصدقية.

■ فاحترام مبدأ الصدقية هو ما قمنا به، لأن الهدف من هذه التدابير هو إعادة الثقة وليس البحث عن موارد مالية لسد عجز الخزينة.



■ ولكننا رغم ذلك آثرنا التفاعل مع مقترحات مجلس النواب بتخصيص 50% من حصيلة المساهمة الإبرائية المتعلقة بالتسوية التلقائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج، لصندوق التماسك الاجتماعي.

■ كما أن الحكومة لم تُخَل بالتزاماتها فيما يخص تنزيل مخرجات المناظرة. فمشروع قانون المالية لسنة 2020، يتضمن مجموعة هامة من التدابير التي تندرج ضمن هذه التوصيات. حيث أنه من أصل 33 تدبيرا مقترحا في إطار هذا المشروع، هناك 22 تدبيرا منبثقا عن توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات. وقد تم إعداد مشروع القانون الإطار، وهو يوجد قيد الدراسة من طرف مصالح الأمانة العامة للحكومة في انتظار عرضه على مسطرة المصادقة وتقديمه لمجلسكم الموقر في أقرب الآجال.

■ والحكومة لم تخضع لإملاءات الاتحاد الأوربي، بل اتخذنا التدابير المدرجة في مشروع قانون المالية لسنة 2020 بكل سيادية، مع الحرص على حماية مصالح المغرب الاقتصادية المرتبطة أساسا بتشجيع الاستثمار وخلق فرص الشغل. كما لم يتم اتخاذ أي تدبير دون تقييم دقيق لأثره على المقاول الوطنية والاستثمار بشكل عام.

خامسا: يتوفر مشروع قانون المالية لسنة 2020 على رؤية اقتصادية واجتماعية واضحة. والأرقام والمعطيات التي بسطتها في العرض الذي قدمته أمام لجنتم تبين ذلك بالمللوس.

■ لكن لا بد أن أقف عند بعض الملاحظات التي تمت إثارها بخصوص بعض الجوانب الاجتماعية للمشروع:

1. لما نتحدث عن الوظيفة التوزيعية للسياسة المالية للدولة، لا بد أن نتساءل: ألا يندرج إعفاء 51 % من الأجراء (900 ألف أجير) من الضريبة على الدخل ضمن هذه السياسة، علما أن مجموع مبالغ الإعفاءات الضريبية الموجهة لدعم القدرة الشرائية للمواطنين يفوق 6 ملايين درهم؟ ونفس السؤال يمكن طرحه فيما يتعلق بتخصيص 11 مليار درهم برسم زيادة أجور الموظفين، وحوالي 15 مليار درهم لمواصلة دعم أسعار غاز البوتان والدقيق والسكر.

2. ولما نتساءل عن مال الهوامش المالية التي انبثقت عن إصلاح صندوق المقاصة وتحرير أسعار المواد النفطية، فمن المؤكد أن نفقات المقاصة فاقت 50 مليار درهم سنة 2012، وتقلصت هذه النفقات بفضل الإصلاح إلى حوالي 15 مليار درهم سنة 2020. والسؤال الذي ينبغي طرحه: ألا يُشكل ارتفاع ميزانية قطاعي الصحة والتعليم بـ20 مليار درهم بين سنتي 2012 و2020 جوابا واضحا على سؤال أين

ذهبت الهوامش المتاحة؟. وألا يُشكل ارتفاع اعتمادات الاستثمار للميزانية العامة للدولة بـ 19 مليار درهم إجابة واضحة كذلك؟ علماً أنه في نفس الوقت تم تقليص عجز الميزانية الذي انتقل من 7% سنة 2012 إلى 3,5% متوقعة سنة 2020.

3. لما نقول بأن الأرقام التي تُقدّمها الحكومة بخصوص الرفع من اعتمادات قطاعي الصحة والتعليم هي أرقام "خداعة"، فهذا وصف أقل ما يمكن أن نقول عنه هو أنه يجانب الموضوعية خاصة إذا علمنا أنه ينبني في التحليل على كون نسبة كبيرة من الارتفاع تهم نفقات التسيير وبالضبط نفقات الموظفين وإحداث المناصب المالية. وهنا لا بد أن أطرح السؤال التالي: ألا يُعتبر الرفع من اعتمادات الموظفين لقطاعي التعليم والصحة وإحداث 20.000 منصب مالي، استثماراً في هذين القطاعين الهامين الذين تلعب فيهما الموارد البشرية دوراً محورياً؟. ولما نتحدث عن اعتمادات الاستثمار في قطاع الصحة فلا يجب أن ننسى ما تم تخصيصه من اعتمادات للاستثمار في إطار الحساب الخاص بهبات دول مجلس التعاون الخليجي، والتي تبلغ 1,2 مليار درهم برسم اعتمادات الأداء الخاصة ببناء المركزين الاستشفائيين لأكادير والرباط، وتجهيز المركز الاستشفائي لطنجة، علماً أن الالتزامات المتبقية برسم هذه المشاريع خلال السنوات القادمة تبلغ حوالي 6,2 مليار درهم.

وهذه الاعتمادات تُضاف إلى 18,6 مليار درهم المخصصة لقطاع الصحة برسم الميزانية العامة للدولة.

4. أما بخصوص صندوق التماسك الاجتماعي، فالمشكل الذي يطرح نفسه بإلحاح اليوم ليس هو إنفاق ثلث أو ربع الموارد الموجودة، بل ضرورة استدامة موارد هذا الصندوق. ولا بد أن أركز هنا على نقطة هامة وهي أن احتساب نسبة النفقات تتم بناء على موارد السنة وليس بناء على الرصيد السنوي المرحّل. وحتى نتحدث بالأرقام:

فقد بلغت المداخل الصافية للصندوق سنة 2018 ما مجموعه 2.47 مليار درهم، في المقابل تجاوزت النفقات مبلغ 3,72 مليار درهم. أي أن النفقات السنوية للصندوق تفوق موارده.

ولا بد أن أقف هنا عند بعض الأرقام التي تبين المجهود الذي تم بذله على مستوى التماسك الاجتماعي، فقد بلغت الاعتمادات التي تم رصدها لفائدة مختلف البرامج الممولة من طرف صندوق دعم التماسك الاجتماعي ما يفوق 17,3 مليار درهم خلال الفترة 2014-2019. حيث انتقلت هذه الاعتمادات من 1,86 مليار درهم سنة 2014 إلى 4,4 مليار درهم سنة 2019. و يحتل نظام المساعدة الطبية الصادرة من حيث الاعتمادات المرصدة بما يناهز % 39 من مجموع المبالغ الموجهة لتمويل مجموع البرامج برسم سنة 2019، بينما تم تخصيص ما يفوق %37 من مجموع هذه المبالغ لبرنامج تيسير.

سادسا: بخصوص التساؤلات المرتبطة بإصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية، أود التأكيد على أن الحكومة، تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية خاصة تلك الواردة خلال المجلس الوزاري المنعقد في 10 أكتوبر 2018، منخرطة بكل جدية في تفعيل خطة عمل تهدف إلى إعادة هيكلة بعض المؤسسات والمقاولات العمومية، لاسيما من خلال إعادة تركيز نشاطها على مهامها الأساسية وتقويت بعض أصولها والشركات التابعة والمساهمات التي لا ترتبط بنشاطها الأساسي، مع العمل على ترشيد نفقاتها، وضمان الفعالية في تدبير استثماراتها من خلال حثها على اللجوء إلى أساليب تمويل مبتكرة خاصة في إطار الشراكة مع القطاع الخاص.

كما أطلقت الحكومة ورشاها ما يهدف إلى تخفيض مديونية المؤسسات والمقاولات العمومية، ورصد المخاطر المالية المتعلقة بها.

وبخصوص ما أثير بخصوص التحويلات لفائدة هذه المؤسسات، لا بد من التأكيد على مسألة هامة، وهي أنه إذا كانت هذه التحويلات قد بلغت ما مجموعه 30 مليار درهم سنة 2018، فإن 20 مليار درهم منها تم توجيهها بالأساس للمؤسسات العمومية العاملة بالقطاع الاجتماعي، ومنها

الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، والجامعات ومؤسسات التعليم العالي، والمراكز الاستشفائية الجامعية،...

ولا يجب الربط بين التحويلات لفائدة المؤسسات العمومية التي تعتبر امتدادا لسياسة الدولة في القطاعات الاجتماعية بالأساس، وبين المساهمات المالية لبعض المؤسسات والمقاولات العمومية ذات الطابع التجاري الربحي، والتي بلغت في المتوسط 9,8 مليار درهم خلال الفترة 2010-2018.

وهنا لا بد أن نسجل بشكل إيجابي ارتفاع هذه المساهمات بـ30% سنة 2019 مقارنة مع سنة 2018، ومن المتوقع أن تبلغ 12,2 مليار درهم سنة 2020.

سابعاً: تطرقت بعض التدخلات إلى استمرار الضغط الجبائي على المقاولات، لذا أود التأكيد على أن تخفيف هذا الضغط يعد من الأوليات التي نصت عليها توصيات المناظرة الوطنية للجبائيات وقد حرصنا على اعتمادها كتوجه استراتيجي للسياسة الجبائية التي سيحددها مشروع القانون-الإطار وفق مقارنة تدرجية على مدى الخمس سنوات القادمة. وقد شرعنا في تنفيذ هذه الاستراتيجية ابتداء من مشروع قانون المالية الحالي الذي يضم عدة تدابير لتخفيف العبء الجبائي على المقاولات، نذكر منها على الخصوص تخفيض سعر الضريبة على الشركات من

31% إلى 28% فيما يخص القطاع الصناعي، وذلك في أفق تطبيق سعر 20% خلال خمس سنوات.

وبصفة عامة وكنتيجة لتطبيق الأسعار التصاعدية للضريبة على الشركات، فإن المقاولات الصغرى والمتوسطة التي تحقق ربحا صافيا يتراوح بين 300.001 و 1.000.000 درهم، لا تؤدي للدولة برسم الضريبة على الشركات سوى 15% كمعدل.

وبالمقابل تستفيد هذه المقاولات من المجهودات المبذولة من طرف الحكومة لتحسين ولوجها للتمويل، من خلال إعادة هيكلة وتجميع منتوجات الضمان و إطلاق الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي، ووضع إطار مرجعي "Small Business Act" لكل التدابير التي تستهدف هذه المقاولات بهدف تبسيطها وتسهيل الولوج إليها. ويندرج في هذا الإطار إحداث التمويل التعاوني كآلية جديدة لتمويل مقاولات الشباب والمقاولات المبتكرة.

ثامنا: لقد جاء في بعض التدخلات بأن مشروع قانون المالية لسنة 2020، مبني على رؤية محاسبانية، ويعكس تصورا تقنيا لتدبير العجز، إلى غير ذلك من التعبيرات التي تحمل نفس المضمون.

وهنا لا بد أن أطرح مجموعة من التساؤلات :

■ هل من المنطقي أن نقول أن هذا المشروع مبني على رؤية محاسبائية، وقد رفعنا استثمارات الميزانية العامة بـ 5 ملايين درهم، والتزمنا بـ 11 مليار درهم في إطار الحوار الاجتماعي، وحوالنا 9,6 مليار درهم للجهات، وخصصنا 10 ملايين درهم لتصفية دين الضريبة على القيمة المضافة لفائدة المقاولات؟

■ لو كانت رؤيتنا لهذا المشروع تقنية محاسبائية، هل كانت ستكون لدينا الإرادية والجرأة والشجاعة الكافية للبحث عن موارد بديلة ومبتكرة من أجل تمويل الأولويات الاجتماعية والاقتصادية لهذا المشروع؟

■ وبالحدّث عن التمويلات المبتكرة، فهذه تمويلات ستمّ تعبئها سواء من خلال التدبير النشط لأموال الدولة أو عن طريق تفعيل آليات الشراكة مع فاعلين مؤسّساتيين ومع القطاع الخاص لإنجاز وتدبير المشاريع الاستثمارية العمومية.

■ واستثمار مدخرات الصندوق المغربي للتقاعد يندرج في هذا الإطار، فلا يتعلق الأمر بخصوصية للمراكز الاستشفائية بل باستثمار في العقار فحسب. المراكز الاستشفائية ستستمر في أداء خدماتها للمواطنين كما في السابق وبدون تغيير. كما أن هذا الاستثمار هو استثمار جيد وموتمّن لمدخرات الموظفين، وسيُساهم في تحسين الوضعية المالية للصندوق المغربي للتقاعد وليس العكس.



■ كما سيُمكن اللجوء إلى هذا النوع من التمويلات من ضمان موارد تُعزِّزُ التوازنات المالية للدولة باعتبارها ضرورية وأساسية، ومن تمويل الأولويات الاجتماعية دون اللجوء إلى المزيد من الدين، وهذا ما فتتم تطالبون به.

■ فعلىنا أن نختار، إما أن نبحث عن موارد بديلة وهذا ما قمنا به، أو نقول بأنه ليست لدينا إمكانيات مالية لتمويل الحوار الاجتماعي، وبناء المراكز الاستشفائية، والطرق والموانئ... أو أن نلجأ إلى الدين.

■ ونحن لم نختار الحل السهلة، بل لجأنا إلى التمويلات المبتكرة وأطلقنا عمليات الخوصصة في إطار إعادة هيكلة المحفظة العمومية، وقمنا بتقليص النفقات المرتبطة بالسير العادي للإدارة العادي بأكثر من 1 مليار درهم. وأخص بالذكر النفقات المرتبطة بالتنقل داخل وخارج الوطن، والاستقبال والفندقة وتنظيم الندوات، وكل المصاريف المرتبطة باقتناء وصيانة سيارات الدولة، والدراسات...

■ أما بخصوص المادة 46 من مشروع قانون المالية لسنة 2020، فالأمر لا يتعلق بِفَرَس ميزانياتي "Cavalier Budgétaire"، فالبرجوع إلى المادة 6 من القانون التنظيمي لقانون المالية فهي تنص على ما يلي " لا يمكن أن تتضمن قوانين المالية إلا أحكاما تتعلق بالموارد والتكاليف أو

تهدف إلى تحسين الشروط المتعلقة بتحصيل المداخيل ومراقبة استعمال الأموال العمومية".

■ والمادة 46 لا تتعارض مع هذه المادة، بل تهدف أحكامها إلى منح البرلمان ترخيصا للحكومة بتطبيق احتياطات اعتراضية في حدود 15% من ميزانية الاستثمار، مما سيمكن من التدبير الفعال لنفقات الاستثمار خلال السنة وربطها بمستوى تعبئة المداخيل المدرجة في إطار الآلية الجديدة للتمويل المبتكر لمشاريع الاستثمار المبرمجة برسم سنة 2020، على أن يتم الإذن بصرف هاته الاحتياطات بصفة تدريجية خلال السنة.

■ فبالرغم من أن المادة 62 من القانون التنظيمي للمالية تتيح للحكومة خلال السنة إمكانية « وقف تنفيذ بعض نفقات الاستثمار... ». وهنا أعني الوقف النهائي، فإن هذا الإجراء يحصر دور البرلمان في "الإخبار المسبق للجنة المالية"، بينما تتيح المادة 46 من مشروع قانون المالية دورا أكبر للمؤسسة التشريعية في الحفاظ على توازن المالية العمومية كما نص على ذلك الفصل 77 من الدستور.

■ وقد تم استلهاً هذه المادة من التشريعات الدولية، وخاصة فرنسا التي يتم إرفاق قوانينها المالية سنويا بتقديم لنسب الاحتياطات الاعتراضية المطبقة على كل النفقات بما في ذلك نفقات الموظفين. وذلك في إطار

الحفاظ على التوازنات التي بنيت عليها قوانين المالية التي صوت عليها البرلمان.

تاسعا: بخصوص فرضيات مشروع قانون المالية لسنة 2020، لا بد من التأكيد على أن إعداد هذا المشروع استندَ إلى معطيات دقيقة لتطور الظرفية الدولية والوطنية.

■ فالتوقعات الاقتصادية، يتم إعدادها باعتماد نماذج ماكرو قياسية، وبناء على مجموعة من الفرضيات تأخذ بعين الاعتبار السياق الدولي والوطني الذي يميز فترة إعداد هذه التوقعات، وبالاستناد إلى التتبع الدقيق والمستمر لمعطيات الظرفية التي توفرها المؤسسات الوطنية والدولية.

■ ولا بد أن أؤكد على مسألة مهمة، وهي أن التوقعات تبقى مجرد توقعات يمكن مراجعتها وفقا لتغير معطيات الظرفية الدولية والوطنية. كما أن كل المؤسسات الدولية تضع توقعات معينة مَثَلًا للنمو العالمي، ثم تُراجعها وفقا للمتغيرات الاقتصادية والجيوسياسية.

■ وبالتالي فالفرضيات التي اعتمدها في إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2020، مبنية على معطيات واقعية وموضوعية للسياق الدولي، وما يكتنفه من متغيرات متواترة.

■ وحتى لا أطيل عليكم في شرح معطيات الظرفية الوطنية والدولية التي انبت عليها فرضيات مشروع قانون المالية لسنة 2020، سأقتصر على نسبة النمو. فلما نقول بأن النمو المتوقع تحقيقه السنة القادمة هو 3,7%، فذلك راجع بالأساس إلى:

1. التحول الهيكلي للقطاع الأولي لصالح الأنشطة الزراعية غير الحبوب التي تقلصت نسبتها في القيمة المضافة للقطاع بشكل ملحوظ بحيث لا تتجاوز 14,8%.

2. تنوع النسيج الوطني الإنتاجي وظهور قطاعات جديدة، حيث يُتوقع أن يستفيد القطاع الثانوي من الأداء الجيد المرتقب للأنشطة الطاقية واستخراج المعادن والأنشطة الصناعية. كما ستزيد القيمة المضافة لقطاع الخدمات بفضل الأداء الجيد المتوقع على وجه الخصوص، بالنسبة للقطاع السياحي ارتباطا بانتعاش النمو العالمي والسياحة الدولية.

3. استمرار عناصر الطلب في لعب دور رئيسي في دعم النمو الاقتصادي بفضل التطور الإيجابي للاستثمارات العمومية والخاصة، وتحسن استهلاك الأسر مستفيدا من تعزيز تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج وبدعم القدرة الشرائية بالإضافة إلى التحكم في مستوى الأسعار.

4. الانتعاش المرتقب للطلب الخارجي الموجه إلى المغرب، الذي سيؤدي إلى ارتفاع حجم الصادرات معززة بدنامية القطاعات ذات القيمة المضافة العالية مثل صناعة السيارات والطيران والإلكترونيك، وبالارتفاع المتوقع لحجم مبيعات الفوسفاط ومشتقاته، بنفس نسبة تزايد مجموع الصادرات، وخصوصا مبيعات الأسمدة.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

كانت تِلْكُمْ أَهْمُ التوضيحات والإجابات التي ارتأيت تقديمها لكم في إطار التفاعل مع ملاحظاتكم وانتقاداتكم ومقترحاتكم القيمة.

وسأبقى رهن إشارتكم، لتقديم مزيد من التوضيحات في إطار المناقشة التفصيلية لمواد مشروع قانون المالية لسنة 2020.

كما أن الحكومة مستعدة للتفاعل بكل إيجابية مع التعديلات التي يمكنها أن تُغني هذا المشروع.

أشكركم مجددا على تعبئتكم وانخراطكم الجدي في النقاش.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.